

من وزير المالية
إلى

1665

الموضوع: طلب إيضاحات حول الخصم من المورد
المرجع: مکتوبکم الوارد بتاريخ 22 أبريل 2016

تبعاً لمکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتضمن طلبکم معرفة هل أنّ التخفيضات التجارية المضمنة بفواتير الخصومات التجارية " Factures d'avoirs " والتي يتم خلاصها نقداً أو بواسطة صك يشملها ميدان تطبيق الخصم من المورد، يشرّفني إعلامکم أنه عملاً بالتشريع الجبائي الجاري به العمل يتكوّن حدث إنشاء الخصم من المورد من عملية الدفع أو أي عملية تقوم مقامها، حيث يحتسب الخصم على أساس المبالغ المدفوعة فعلياً لفائدة مستحقيها والتي يشملها ميدان تطبيق الخصم من المورد المنصوص عليه بالفصل 52 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات وطبقاً للنسب المحددة بنفس الفصل.

بالتالي، وفي الحالة الخاصة بمکتوبکم وفي صورة خلاص الفواتير إلى المزود بعد طرح التخفيضات المضمنة بفاتورة الخصومات التجارية، فإن الخصم من المورد يحتسب على أساس المبلغ الذي سيتم دفعه فعلياً للمزود أي بعد طرح التخفيضات التجارية المضمنة بفاتورة الخصومات وطبقاً للنسب المنصوص عليها بالفصل 52 المذكور أعلاه.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

المختار عبد دقيق